

Distr.: General  
24 June 2019  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٩ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة  
الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية العراق لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وبالإشارة إلى مذكرتها الشفوية SCA/4/19(02) المؤرخة ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٩، ومذكرتها الشفوية SCA/4/18(18) المؤرخة ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وتشير إلى أن تبليغ رئيس اللجنة بأن السلطات العراقية المختصة قد أصدرت القرار رقم ٦٤ (٢٠١٨)، الذي حظرت بموجبه السفن التابعة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من دخول الموانئ العراقية. وقد صدر هذا القرار عملاً بالفقرة ١٢ من القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦) والفقرة ٦ من القرار ٢٣٧١ (٢٠١٧).

أسماء السفن الخاضعة لسحب العَلَم والممنوعة من دخول الموانئ:

• السفينة SHANG YUAN BAO المسجلة لدى المنظمة البحرية الدولية تحت الرقم IMO: 8126070

• السفينة NEW REGENT المسجلة لدى المنظمة البحرية الدولية تحت الرقم IMO: 8312497

• السفينة KUM UN SAN 3 المسجلة لدى المنظمة البحرية الدولية تحت الرقم IMO: 8705539

وقد أخطرت السلطات العراقية المختصة، من خلال الجريدة الرسمية العراقية، جميع الوزارات والمحافظات والمؤسسات المالية وغير المالية العراقية، بضرورة تنفيذ جميع جوانب دينك القرارين تنفيذاً تاماً، بما في ذلك تجميد الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى الخاصة بالسفن المذكورة أعلاه.

وترجو البعثة الدائمة لجمهورية العراق لدى الأمم المتحدة ممتنة أن تفضل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) بمعاملة ما ورد أعلاه باعتباره تقرير التنفيذ الوطني لجمهورية العراق.

